

ثمرات النظر في علم الأثر

الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه .

هذا كلامه ولا يخفى أنه قد مر غير مرة في هذه الرسالة التصريح بعدم لزوم الكذب للفسق بل للكفر وأنه تنزهه عنه الكفار فضلا عن الفساق وسيأتي تصريحه بتنزه الفساق عنه فيما سننقله من تنقيحه .

وقرأ ابن مسعود Bه فتثبتوا والتثبت والتبين متقاربان وهما طلب الثبات والبيان والتعرف وفي تفسير البيان أوجب ا□ تعالى على المؤمنين التبين والتثبت عند إخبار الفاسق وشهادته .

قلت فالآية أمرت بالتبين كما في قوله تعالى (إذا ضربتم في سبيل ا□ فتبينوا) الآية وليس أمرا بالرد كما في قوله